3/2

سلسلة الوساطة والتحكيم

سلسلة علمية محكمة تصدر عن المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالمغرب

منازعات الجماعات الترابية بين القانون والعمل القضائي

دراسة تحليلية وتطبيقية في ضوء مستجدات القانون المغربي والاجتهاد القضائي

- مرجع علمي وعملي -

تقديم :

الدكتور سعيد جفري

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الأول

إشراف وتنسيق:

الأستاذ عمر السكتاني

أستاذ بجامعة الحسن الأول

بسطات

الأستاذ هشام العقراوي

أستاذ بجامعة المولى سليمان

ببني ملال

منشورات مجلة المهن القانونية والقضائية

الفهرس

- تقديم 3
- كلمة افتتاحية 5

المحور الأول : دراسات وأبحاث

- الإجراءات المسطرية لمنازعات الجماعات الترابية بين النص القانوني والعمل القضائي

الأستاذ بوشعيب الهلالي 9

- تدبير منازعات الجماعات الترابية بين دور الوكيل القضائي وفعالية آلية التحكيم

الأستاذ زكرياء بلخادير 19

- دور التحفيظ العقاري في حماية أملاك الجماعات الترابية

الأستاذ الراقي محمد 35

- تنازع المصالح بين جماعة ترابية وأحد أعضائها في ضوء التوجهات التشريعية والقضائية

الأستاذ سفيان يزامي 63

- المراقبة الإدارية على الجماعات وإشكالية التوازن بين سلطة المعين والمنتخب – دراسة تحليلية بين النص القانوني وتوجه القضاء الإداري

الأستاذ هشام العقراوي 77

- رقابة القضاء الإداري على الأعمال القانونية للجماعات الترابية

الأستاذ عبد الرزاق معموري 99

- رقابة القضاء الإداري على أشخاص المجالس الترابية

الأستاذ عبد الإله طلوع 123

- مواكبة القاضي الإداري لتطور الشأن الترابي – الجماعات نموذجا

الأستاذ محمد خليص 143

- منازعات الجماعات الترابية بين دعوى الإلغاء والتعويض - دراسة تحليلية في ضوء العمل القضائي

الأستاذ بوشعيب السعداني 163

- الجماعات الترابية ومنازعات نزع الملكية - دراسة تحليلية بين المرحلة الإدارية والقضائية

الأستاذة حنان ازريح..... 179

- الشرطة الإدارية الجماعية وترتيب المسؤولية على أساس الخطأ

الأستاذ رشيد مفتاح 191

- الرسم المهني تقاطعات النص القانوني والفقه الإداري والعمل القضائي

الأستاذ مجد عبد المنعم 205

- منازعات الجبايات المحلية وضرورة اللجوء إلى الوسائل البديلة

الأستاذ عبد الحق مذكر..... 217

- منازعات انتخابات الجماعات الترابية في المراحل التمهيدية بين النص القانون والاجتهاد القضائي: أي مستقبل للحكامة الترابية ؟

الأستاذ عبد اللطيف قيلش 239

- مبدأ التدبير الحر كمظهر من مظاهر السلطة التنظيمية المحلية

الأستاذة إلهام السمغوني..... 249

المحور الثاني: العمل القضائي

أولا : قرارات محكمة النقض 281

- القرار عدد 4/271 الصادر بتاريخ 2021/4/6 في الملف الإداري رقم 2019/2/4/1573 بشأن إبرام صفقة عمومية لإنجاز أشغال لفائدة الجماعة والتأخير في إنجاز الأشغال من طرف الشركة لظروف خارجة عن إرادتها منعتها من إنجازها داخل الأجل ومدى مسؤوليتها عن ذلك ومدى أحقية الشركة في الحصول على تعويض في حالة إنجاز أشغال إضافية - التعويض عنها..... 281

- القرار عدد 4/1 الصادر بتاريخ 2021/01/05 في الملف الإداري عـــــدد 2019/2/4/269 بشأن أمر بالتحصيل من طرف الجماعة ـــــ صدور حكم نهائي بإلغاء المبالغ التي تم تحصيلها ـ من طرف الجماعة وامتناع هذه الأخيرة عن تنفيذه وما يترتب عن ذلك الامتناع من الحكم عليها بالغرامة التهديدية كوسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ والمتمثل في أداء التزام بعمل أو الامتناع عن القيام بعمل سيما وأن الامتناع عن التنفيذ قد تبث من خلال محضر الامتناع المتمسك به الذي أشار إلى أن تسويف ومماطلة المطلوبة في التنفيذ في شخص رئيسها يبرر تحرير محضر الامتناع..... 285

- القرار عدد 4/6 الصادر بتاريخ 2021/01/05 في الملف الإداري عدد 2019/3/4/3343 بشأن نطاق تطبيق المادة 267 من القانون رقم 113.14 التي حددت الإجراءات الواجب على كل متقاض احترامها قبل اللجوء إلى تقديم أي مطالبة قضائية ضد جماعة ترابية ومنها ضرورة تقديم شكاية في الموضوع إلى عامل العمالة أو الإقليم وأن حصول المطلوبين في النقض على وصل التقاضي يقوم مقام المطالبة الواجب رفعها إلى الجهة المعنية، لأن الحصول على وصل عامل العمالة أو الإقليم من أجل رفع دعوى قضائية ضد الجماعة يجعل الغاية التي توخاها المشرع من المادة 267 من القانون التنظيمي رقم 113.14 قد تحققت وهي إشعار العامل بموضوع الدعوى المزمع رفعها..... 289

- القرار عدد 1/530 الصادر بتاريخ 2023/05/11 في الملف الإداري عـــــدد 2022/1/4/2750 بشأن التجريد من العضوية نتيجة التخلي عن الانتماء السياسي الذي يجب أن يفهم في سياقه العام، وذلك بالتخلي عن الانتماء السياسي إما صراحة أو ضمنا باتخاذ أي تصرف قانوني يستفاد منه ذلك، مادام أن حرية المنتخب في تغيير انتمائه السياسي مقيدة بحقوق الناخبين وحقوق الهيئات السياسية التي رشحته لمهام انتدابية في نطاق تعاقد معنوي بين الطرفين يوجب على المنتخب عدم المساس بالتوجه السياسي للحزب الذي ينتمي إليه، وأن تصويت العضو لصالح المرشح للرئاسة المنافس لمرشح حزبه يشكل تخليا صريحا منه عن انتمائه السياسي يترتب عنه التجريد بمقتضى المادة 20 من قانون الأحزاب السياسية..... 293

- القرار عدد 1/987 الصادر بتاريخ 2020/11/12 في الملف الإداري عـــــدد 2017/1/4/1132 بشأن مدى إمكانية إقالة رئيس جماعة ترابية بعلة عدم توفره على أهلية الترشيح بسبب الإقامة خارج أرض الوطن والمسطرة المحددة لذلك ومدى صفة الأعضاء في الطعن بعلة وأن المحكمة لما عللت قرارها بأن مقتضيات المادة 72 من القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق

بالجهات لا تتضمن أي مقتضى صريح بمنع أعضاء مجلس الجهة من رفع طلبات في إطارها إلى السلطة المحلية لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون وخرقت المادة المذكورة..... 297

- القرار عدد 1/1218 الصادر بتاريخ 2019/10/10 في الملف الإداري عـــــدد 2019/1/4/4139 بشأن مدى إمكانية إقالة كاتب المجلس وسلطة الجهاز التداولي في اتخاذ مقرر الإقالة في حالة ثبوت الغياب بدون مبرر حسب الحالات المحددة في القانون على اعتبار أن حضور الأعضاء لدورات المجلس يعتبر أمرا إجباريا تحت طائلة الإقالة عند عدم تلبية الاستدعاء للحضور ثلاث دورات متتالية وخمس دورات بصفة منقطعة دون مبرر مقبول من طرف المجلس، وأن المحكمة حينما اعتبرت أن الإدلاء بوصولات الإيداع لا تفيد توصل المطلوبة لحضور اجتماعات المجلس رغم أن رئيس الجماعة قام باستدعاء المطلوبة عبر البريد المضمون في عنوانها المحدد في التصريح المدلى به للمجلس الجماعي، لم تجعل لقضائها..... 302

- القرار عدد 1/31 الصادر بتاريخ 2018/01/18 في الملف الإداري رقم 2017/1/4/4320 بشأن إعفاء طلب التجريد من العضوية من أداء الرسوم القضائية ومدى إمكانية التجريد من العضوية بسبب الاستقالة من الحزب وعدم إمكانية التراجع عن الاستقالة بعد مصادقة الحزب عليها وأن الطعون الانتخابية ذات طبيعة خاصة ويبت فيها بصفة استعجالية مما لا يقبل معه البت في الدفع المثار بشأن الاختصاص النوعي بحكم مستقل ويبقى من حق الحزب تقديم طلب التجريد من العضوية دون إلزامه باحترام أية تراتبية عملا بمقتضيات المادة 51 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات التي بينت أن طلب التجريد يقدم من طرف رئيس المجلس أو أحد أعضائه أو الحزب السياسي الذي ترشح المعني بالأمر باسمه، مما يعني عدم غل يد الحزب في سلوك المسطرة القضائية..... 305

- القرار رقم 1/863 الصادر بتاريخ 2019/07/04 في الملف الإداري رقم 1/4/878/ 2019 بشأن معاينة إقالة عضو متغيب دون توجيه إشعار إليه لدعوته إلى الحضور للدورة وقابلية المقرر المذكور للطعن بالإلغاء لما ثبت للمحكمة أن رئيس المجلس الجماعي لم يثبت تبليغه للطاعن للإشعار بحضور دورات المجلس التي يدعي تغيبه عنها طبقا للمادة 35 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات والمقاطعات التي تنص على أن الرئيس يقوم بإخبار أعضاء المجلس بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة بواسطة إشعار مكتوب يوجه إليهم عشرة أيام على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة في العنوان المصرح به لدى المجلس الجماعي المعني، مما يجعل القرار الإداري المطعون فيه مشوبا بعيب مخالفة القانون ومشمولا بالإلغاء..... 313

- القــرار رقم 1/6 الصادر بتاريخ 2021/01/07 في الملف الإداري رقــم 2020/1/4/474 بشأن الإعفاء من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية بعد ثبوت الصبغة الفلاحية حسب الشهادة المدلى بها والصادرة عن وزارة الفلاحة والصيد البحري والتي تفيد أن العقار موضوع النزاع يستغل في الأنشطة الفلاحية وكذا الشهادة الصادرة عن الملحقة الإدارية وتقرير الخبرة المنجزة والذي وقف على أرض النزاع وعاين كونها عارية وتستغل في الفلاحة كباقي القطع المجاورة لها، والمحكمة لما تأكد لها أن أرض النزاع غير مبنية ومخصصة للاستغلال الفلاحي وانتهت إلى أنها معفاة من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية لم تخرق المقتضيات المحتج بها وجاء قضاؤها على سند من القانون 316

ثانيا : قرارات محاكم الاستئناف الإدارية 321

- القرار عدد 3454 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 05/16/ 2023 في الملف عدد 2023/7212/24 بشأن وقوع عضو المجلس الجماعي في حالة تضارب المصالح مع الجماعة المبررة لعزله من المجلس بموجب المادة 65 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات التي تنص على أنه يمنع على كل عضو من أعضاء مجلس الجماعة أن يربط مصالح خاصة مع الجماعة أو مؤسسات التعاون أو مع مجموعات الجماعات الترابية التي تكون الجماعة عضوا فيها أو مع الهيئات أو مع المؤسسات العمومية أو شركات التنمية التابعة لها أو أن يبرم معها أعمالا أو عقودا للكراء أو الاقتناء أو التبادل أو كل معاملة أخرى تهم أملاك الجماعة أو أن يبرم معها صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات أو عقود الامتياز أو الوكالة أو أي عقد يتعلق بطرق تدبير المرافق العمومية للجماعة، أو أن يمارس بصفة عامة كل نشاط قد يؤدي إلى تنازع المصالح، سواء كان ذلك بصفة شخصية أو بصفته مساهما أو وكيلا عن غيره أو لفائدة زوجه أو أصوله أو فروعه..... 321

- القرار عدد 1621 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بمراكش بتاريخ 2018/10/25 في الملف رقم 2017/7205/2597 بشأن منح الترخيص لمزاولة الأنشطة الاقتصادية بتراب الجماعة وتغيير مضمون الترخيص وارتكاب عدة مخالفات تسبب ضررا للمواطنين ومدى إلزامية توجيه إنذار قبل إلغاء الترخيص، حيث وإن كانت الجماعة قد أوفدت لجنة لمعاينة المحل الذي يزاول به المستأنف عليه نشاطه لعدة مرات، ولاحظت بأنه فعلا لم يحترم مضمون الترخيص الممنوح إليه وأنه غير من نشاطه وارتكب عدة مخالفات، فإنها لم تدل بما يفيد توجيهها إليه إنذار قبل أن تقوم بإلغاء الترخيص عملا بمقتضيات الفصول 2 و3 و5 و6 من المرسوم عدد

157.78.2 بشأن تحديد الشروط التي تنفذ بها التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والصحة والمحافظة على الصحة العمومية..... 327

- القرار عدد 1216 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2019/03/20 في الملف عدد 2018/7206/191 بشأن الحق في التعويض عن الاعتداء المادي المرتكب من طرف الجماعة على الملكية الخاصة للغير ومشروعية هذا التعويض وموضوعيته بالاستناد إلى تقرير الخبرة وعناصر المقارنة من مصلحة التسجيل والتنمير وعناصر المقارنة المستمدة من العقارات المجاورة والمشابهة من حيث المواصفات والاعتماد على السلطة التقديرية للمحكمة لتقدير قيمة التعويض حيث المقرر قانونا أن ذلك يعتبر بمثابة غصب وأن صاحبه يظل محتفظا بحق ملكيته رغم هذا الاستيلاء ويكون له الحق في استرداده ما لم يصبح رد هذا العقار مستحيلا فعندئذ يستعاض عنه بالتعويض تطبيقا للقواعد العامة في المسؤولية..... 331

- القرار عدد 980 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2024/02/27 في الملف الإداري عدد 2024/7212/12 بشأن مفهوم التخلي عن الانتماء السياسي الذي يترتب عنه التجريد من العضوية في المجلس الجماعي، الذي قد يتحقق بشكل صريح أو ضمني وذلك باتخاذ أي تصرف قانوني يستفاد منه ذلك على اعتبار أن حرية المنتخب في تغيير انتمائه السياسي مقيدة بحقوق الناخبين وبحقوق الهيئات السياسية التي رشحته لمهام انتدابية في إطار تعاقد معنوي بين الطرفين، بشكل يوجب على المنتخب عدم المساس بالتوجه السياسي العام للحزب الذي ينتمي إليه وبرنامجه الانتخابي وأن المستأنف بتصويته خلافا لتوجهات الحزب الذي ينتمي إليه يكون واقعا ضمن حالات التجريد..... 336

ثالثا : أحكام المحاكم الإدارية 342

- الحكم رقم 5070 الصادر عن المحكمة الإدارية بالرباط بتاريخ 2023/12/06 في الملف رقم 2023/7107/20 بشأن الحملة الانتخابية والالتزام بإيداع الحساب داخل الأجل والجزاء المترتب في حالة الإخلال بالالتزامات المتعلقة بمصاريف الحملة الانتخابية بما فيها التجريد من العضوية طبقا لمقتضيات المادة 157 من القانون التنظيمي 11.59 التي توجب على وكيل كل لائحة ترشيح أو كل مترشح، حسب الحالة، برسم الانتخابات العامة أو الجزئية لمجالس الجهات أو مجالس العمالات والأقاليم أو مجالس الجماعات المقسمة إلى مقاطعات أو مجالس الجماعات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع باللائحة أن يودع، داخل أجل ستين يوما من تاريخ الإعلان عن نتائج الاقتراع لدى المجلس الأعلى للحسابات، حساب حملته الانتخابية مرفقا بالوثائق المثبتة تحت طائلة تجريده بحكم القانون من العضوية 542

- الحكم رقم 33 الصادر عن المحكمة الإدارية بمراكش بتاريخ 15 يناير 2019 في الملف عدد 18/7115/1005

بشأن تطبيق مقتضيات المادة 70 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية التي تقضي أنه بعد انصرام السنة الثالثة من مدة انتداب المجلس، يجوز لثلثي الأعضاء المزاولين مهامهم تقديم مطالبة للرئيس بتقديم استقالته، وإذا رفض الرئيس تقديم استقالته جاز للمجلس في نفس الجلسة أن يطلب بواسطة مقرر يوافق عليه بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء المزاولين لمهامهم ولما تبين أن طلب عزل رئيس الجماعة قد احترم المقتضيات القانونية أعلاه مما يتعين معه الحكم بعزله من منصب الرئيس مع ما يترتب عن ذلك قانونا وأن طلب التنفيذ المعجل له ما يبرره لأن استمراره في منصبه إلى حين صيرورة الحكم القاضي بعزله نهائيا سيؤثر سلبا على السير العادي للمجلس. 346

- الحكم رقم 5605 الصادر عن المحكمة الإدارية بمراكش بتاريخ 13 يونيو 2023 في الملف رقم 23/7115/9843 بشأن قيام المدعى عليها بتبادل للسب والشتم والقذف بينها وبين أعضاء بالمجلس يشكل خطأ جسيما يضر بأخلاقيات المرفق العمومي وبقدح من صورتها كعضو جماعي ممثل للشأن المحلي وملزم بالاتصاف بصفات المروءة والترفع عن الرد بألفاظ مماثلة داخل حرم عمومي مهما بلغت درجة الاستفزاز، مما يجعل طلب المدعى الرامي إلى عزلها من منصبها تبعا لذلك مبررا بناء على المادة 64 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المنظم للجماعات 353

- الحكم رقم 6354 الصادر عن المحكمة الابتدائية الإدارية بمراكش بتاريخ 15 يوليوز 2024 في ملف عدد 2024/7112/1755 بشأن عدم قبول دعوى التعويض عن الاعتداء المادي من قبل الجماعة وتحديد التعويض المستحق متى تعلق الأمر بعقار مثل بحقوق عينية تبعية إلا بعد إدخال الدائنين المرتهنين لاقتضاء حقوقهم قبل طالب التعويض عن الاعتداء المادي، وذلك إذا كان أجل الدين قد حل، أو نقل الرهن إلى التعويض إذا لم يكن أجل الدين قد حل، وطالما أن العقار موضوع الاعتداء المادي مثقل برهنين الأول رسمي والثاني جبري لفائدة الدولة مما يتعين معه إدخال جميع الدائنين المرتهنين حماية لحقوقهم، والدعوى المقدمة خلافا لما ذكر تبقى مختلة من الناحية الشكلية ومآلها عدم القبول كما أنها تبقى سابقة لأوانها طالما أن العقار موضوع النزاع عبارة عن بقعة أرضية مخصص لتوسيع الشارع في إطار تصميم التهيئة والذي لم يتم لحدود الآن الشروع في الأشغال فوقه مما يجعل فعل الاعتداء على عقار المدعين غير ثابت..... 359

- الحكم رقم 2634 الصادر عن المحكمة الإدارية بالرباط بتاريخ 13 يوليوز 2017 في الملف عدد 2017/7106/92 بشأن مدى وجاهة تمسك الجماعة بكون طلب إيقاف التنفيذ شابته خروقات شكلية وأن الرخصة التي سبق منحها للمدعيين بشأن استغلال عقار تابع لنظارة الأوقاف استندت إلى عقد كراء للملك الحبسي، وأن العقد المذكور تم فسخه ليتقرر تبعا لذلك سحب الرخصة الممنوحة للمدعيين، مما مؤداه أن الدعوى المذكورة متفرعة عن دعوى الإلغاء بما يجعل قبولها رهينا بضرورة تقديم طلب بشأن إلغاء القرار المطلوب إيقاف تنفيذه، والحال أن المدعيين لم يدليا بأي بيان يفيد ذلك وأن تمسكهما بضرورة سلوك الإجراء الشكلي المقرر في المادة 265 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات قبل رفع طلب الإلغاء لا ينهض مبررا لعدم الانضباط للشروط الشكلية لدعوى إيقاف تنفيذ القرارات الإدارية بالنظر لتراخيهما عن سلوك الإجراء الشكلي المذكور مما يجعل الطلب والحال ما ذكر غير مستوف لشروط قبوله ومآله عدم القبول 365

- الحكم رقم 793 الصادر عن المحكمة الإدارية بالرباط بتاريخ 09 مارس 2017 في الملف عدد 2016/7112/491 بشأن إلزامية تقديم شكاية أو تظلم إلى عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه إذا كان النزاع يتعلق بمطالبة الجماعة بأداء دين أو تعويض، تحت طائلة عدم القبول من لدن المحاكم المختصة، ويدرس عامل العمالة أو الإقليم الشكاية في أجل أقصاه ثلاثون يوما ابتداء من تاريخ تسليم الوصل، وإذا لم يتوصل المشتكي برد على شكايته في الآجال المذكورة، أو إذا لم يقبل المشتكي هذا الرد، أمكنه إما رفع شكايته إلى السلطة الحكومة المكلفة بالداخلية التي تدرسها داخل أجل أقصاه ثلاثون يوما ابتداء من تاريخ توصلها بالشكاية، أو رفع الدعوى مباشرة أمام المحاكم المختصة عملا بمقتضيات المادة 267 من القانون رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وطالما أن طلب المدعي يرمي إلى الحكم بمسؤولية الجماعة الحضرية عن الضرر اللاحق به نتيجة حرمانه من استغلال عقاره وفقد ملكيته وبأدائها لفائدته تعويضا مسبقا مع إجراء خبرة لتحديد التعويض عن الاستغلال فإنه يبقى مآله عدم قبول الطلب لعدم انضباطه للمقتضيات أعلاه 369

الفهرس 375

سيصدر قريبا :

مطبعة الأمنية – الرباط

170 درهما